

# الدرس 7 | والأخير | شرح سبيل النجاة والفكاك | للشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

بسم الله الرحمن الرحيم والحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا وحبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لشيخنا ولنا ولجميع المسلمين وصلة واما المسألة الرابعة وهي مسألة اظهار دين. فان كثير من الناس قد ظن انهم اذا قدر على ان يتلفظ بشهادتين وان يصلي الصلوات - [00:00:01](#)

ولا يرد عني اني المساجد فقد اظهر دينه وان كان مع ذلك بين المشركين او في اماكن او في الف او في اماكن المرتدين في ذلك اخيها الغولة هو اخطأ اكبر الخطأ. فاعلم ان الكيان كفرا له انواعا واقسام تتعدد بتعدد المكفرات - [00:00:31](#) وقد تقدم بعد ذلك وكل طائفة من طوائف الكفر فلا بد ان يشتهر عندها نوعا منه. ولا يكون المسلم مذهبا لدينه حتى يقال فكل طائفة بما اشتهر عندها. مم. ويسرح لها بعداوتة والبراءة منه - [00:00:53](#)

ومن كان كفره بالشرك فاظهار ديني عنده التسريح بالتوحيد او النهي عن الشرك والتحذير منه. ومن كان كفره بجحده رسالة اظهار ديني عنده التصريح بان محمدا صلى الله عليه وسلم رسول الله. صلى الله عليه وسلم. والدعوة الى اتباعه ومن كان كفره بترك الصلاة - [00:01:09](#)

نهار ديني عنده فعل الصلاة والامر بها. ومن كان كفر بموالاتة المشركين والدخول في طاعتهم واظهار لين عنده التصريح بعداوتة براءتي منه ومن المشركين وبالجملة فلا يكون مظهرا لدينه الا من صرح لمن ساكنه من كل كافر ببرائته ومنه. واطهر له عداوته لهذا الشيء الذي - [00:01:29](#)

صار به كافرا وبراءته منها. ولهذا قال المشركون للنبي صلى الله عليه وسلم عاب ديننا وسفه احلامنا وشتم الهتنا قال الله تعالى اعوذ بالله من الشيطان الرجيم. قل يا ايها الناس ان كنتم في شك من ديني فلا اعبد الذي تعبدون من دون الله. ولكن اعبد الله - [00:01:53](#)

الذي يتوفاكم امرت ان اكون من المؤمنين وان اقيم وجهك لديني حنيفة ولا تكونن من المشركين ولا تدعوا من دون الله ما لا ينفعك ولا فيضر تفعيل فعلته فانك اذا من الظالمين. فامر الله تعالى نبيه صلى الله عليه وسلم ان يقول لهم يا ايها الناس الى اخره - [00:02:13](#)

اي اذا شققتم في الدين الذي انعم عليه افدينكم الذي انتم عليه انا بريء منه. فهو تأمرني ربي ان اكون من المؤمنين الذي انهم اعداءكم ونهاني ان اكون من المشركين الذين هم اولياؤكم. وقال تعالى - [00:02:33](#)

قل يا ايها الكافرون لا اعبد ما تعبدون ولا انتم عابدون ما اعبد الى اخر سورة. فامر الله رسوله صلى الله عليه وسلم ان يقول للكفار دينكم الذي انتم عليه انا بريء منه وديني الذي انا عليه انتم براء منه - [00:02:52](#) والمرود التصريح لهم بانهم على الكوف وانه بريء منهم ومن دينه فمن كان متبعا للنبي صلى الله عليه وسلم فعليه ان يقول ذلك ولا يكون مذهبا لدينه الا بذلك. ولهذا لما عمل الصحابة بذلك - [00:03:11](#)

جزاهم المشركون امرهم النبي صلى الله عليه وسلم بالهجرة الى الحبشة. ولو وجد لهم رخصة في السكوت عن المشركين كما امرهم بذلك الى لما امرهم بذلك الى بلد الغربة. وفي السيرة ان خادما الوليد لما وصل الى - [00:03:27](#)

في مسيرتي الى اهل اليمامة. قدم مائة فارس. وقال ما اصبتم من الناس فخذوه فاخذوه مجاعة في ثلاثة وعشرين رجلا من قومه.

00:03:47 - فلما وصل الى خالده قال له يا خالد لقد علمت -

اني قدمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم في حياته فبايعته على الاسلام. وانا اليوم على ما كنت عليه امس فإن يكوا كذابا فقد

خرج فينا فان الله يقول ولا تزر وازرة وزر اخرى فقال يا مجاعة - 00:04:07

اليوم ما كنت عليه الامس عليه امس. وكان رضاك بامر هذا الكذاب وسكوتك عنه وانت اعز اهل اليمامة. وقد ولو كمسير اقرارا له

ورضاء بمجاله كيف محمود؟ اه فهل اه بديت عذرا وتكلمت في من تكلم؟ فقد تكلم ثمامة - 00:04:27

وانكر وتكلما يش ان يشكر فان قلت اخاف قومي فهلا عمدت الي او بعثت الي رسولا فقال ان رأيت يا ابن المغيرة ان تعفو عن هذا

كله. فقد فقال قد عفوت عن ادمك ولكن في النفس حرج من تركك. انتهى. وسيأتي في ذكر - 00:04:53

من هجرتي قول اولادي شيخ ان الرجل اذا كان في بلد كفر فكان يقدر على اظهار دينه عندهم ويتبرأ منهم مما هم ويذر لهم كفرهم

وعداوتهم لهم ولا ولا يفتي نونه عن دينه لاجل عشيرته او ما له فهذا لا يحكم بكفره الى اخره. والمقصود منه - 00:05:20

ان الرجل لا يكون مظهرًا للجن حتى يتبرأ من اهل الكفر الذي هو هو بين اظهرهم ويسرح لهم بانهم كفارا وانه عدو لهم فإن لم يحصل

ذلك لم يكن اظهار دينه حاصلة - 00:05:44

فصل عمر ما المصلة الخامسة وهي مسألة الاستضعاف فان كثير من الناس والاكثر اكثر مما ينتسب للعلم في هذه الازمان غلطة في

معنى الاستدعاء وما هما وما هو المراد به؟ وقد بين الله ذلك في كتابه بيان شاف فقال وما لكم لا تقتلون في سبيل الله - 00:06:00

صدي عفين من الرجال والنساء والولدان الذين لا الذين يقولون ربنا اخرجنا من هذه القرية ظالم اهلها واجعل لنا من لدنك ولي

واجعل كن لنا من لدنك نصيرا وبين تعالى مقاتلتهم الدابة على أنهم لم يقيموا مختارين للمقام وذلك أنهم يدعون الله أن يخرجهم فذل

00:06:21 - علی

حرصهم على الخروج وانه وانه معتذر عليهم. ويدل على ذلك وصفهم اهل القرية بظلمه. وسؤالهم وسؤالهم ان يجعل لهم ولها

يتولاهم ويتولون ابنه ويتولونه وان يجعل لهم ناسا ينصرهم على اعدائهم - 00:06:44

الذين هم بين اظهرهم اه وقال تعالى الا للمستضعفين من الرجال والنساء والولدان لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلا. فذكر في

هذه الآلة حال التي هم عليها وهي انهم لا يستطيعون حيلة. واقارب بكثير ولا يقدرّون على تخلصي من ايدي المشركين ولو -

00:07:04

ما عرفوا ما يسلكون الطريق. ولهذا قال الا يستطيعون حيلة؟ قال يا عكرمة يعنى نهوضا الى المدينة ولا يهتدون سبيلا. قال

مجاهد وعكرمة يعنى تاريخ الانتهاء. والحاصل ان المستضعفين هم - 00:07:26

عاجزون عن الخروج من بين اذهر المشركين. وهم مع ذلك يقولون ربنا اخرجنا من هذه القرية ظالم اهله واجعل لنا من لدنكم وليا

واجعل لنا من لدنك نصيرا. وهم مع ذلك لا يدلون الطريق لا اه يدلون يدلون التاريخ. فمن كانت هذه حاله - 00:07:46

وذلك مقالہ فاولئك عسى الله ان يعفو عنهم. وكان الله غفورا رحیما فاما اذا كان يقدر على الخروج من بلاد المشركين ولم یمنعه من

ذلك الا المشحة بوطنه او عشيرته او ماله او - 00:08:06

وغير ذلك فان الله تعالى لم يعذر من تعذر من تعذر بذلك وسماه ظالما لنفسه فقال ان الذين توفاهم الملائكة ظالمون بانفسهم قالوا

فيما كنتم قالوا كنا مستضعفين في الارض. قالوا الم تكن ارض الله واسعة فتهاجروا فيها؟ فاولئك ماواهم ماواهم - 00:08:23

جهنم وساءت مصيرا. وفى تفسير الجلالين فى قوله ظالم انفسهم اى بالمقام بالمقام بين المشركين. وقال ابن كثير رحمه الله تعالى

وهذه الاية عامة فى كل من اقام بيننا ظهرانى المشركين وهو قادم على الهجرة وليس متمكنا من اقامة دين فهو - 00:08:43

ارتكبوا مرتكب حرامه بالاجماع وبالنص الایة حیث یقول ان الذین توفاهم وملائكة ظالم انفسهم ای بترك الهجرة قال فیما كنتم ای لما

مكث ثم ها هنا وتركتم الهجرة قالوا كنا مستضعفين في الارض اي لا نقدر على الخروج من البلد - 00:09:04

ولا ذهابية في الارض. قال الم تكن ارض الله واسع تنفض؟ هاجر فيها فاولئك مأواهم من جهنم وساءت مصيرا وروى ابو داوود عن

سمى ان سمرة الان سمرة مرفوعا من جامع المشرك وسكن معه فانه مثله. وقال آآ لما اسر العباس وعقيل - 00:09:24

ونور في القول رسول الله صلى الله عليه وسلم للعباس افدي نفسك وابن اخيك قال يا رسول الله الم الم نصلي قبلك ونشهد

شهادتك؟ قال يا عباس انك خاصمتم فاخونوا - 00:09:47

وخصمتم ثم تلا هذه الآية الم تك ارض الله واسعة فتهاجر فيها الآية. رواه ابن ابي حاتم انتهى. والمقصود منه بيان المستضعف هو

الذي لا يستطيع حيلة ولا يهتدي سبيله. وهو مع ذلك يقول ربنا اخرجنا من هذه القرية - 00:10:04

الظالم اهلها واجعل لنا من لدنك وليا واجعل لنا من لدنك نصيرا. وبين ان الذي يعتذر بوطنه او عشيرته او ماله ويدعي انه يكون لذلك

مرتضى عفوا انت كاذب في دعواه وعذره غير مقبول عند الله تعالى. ولا عند رسوله صلى الله عليه وسلم ولا عند اهل - 00:10:25

بشريعة الله انتهى انتهى فصل جديد. فصل كم صفحة الجديد المسألة السادسة سبع صفحات؟ ايه السادسة وهي وجوب الهجرة

وانها باقية. والدليل عليه قول النبي صلى الله عليه وسلم لا تنقطع الهجرة حتى تنقطع التوبة. ولا تنقطع - 00:10:45

حتى تطلع الشمس من مغربها رواه احمد وابو داود ورازي على عني الازهر ابن راشد قال حدث انس عن النبي صلى الله عليه وسلم

انه قال لا تستضيئوا بالنار بنار المشركين - 00:11:14

قال ابن كثير معناه ولا تقاربوهم في المنازل بحيث تكون معهم في بلادهم نتباع منه وهاجروا من بلاده ولهذا رواه لا تتراعى ان

اراهما. وفي الحديث الاخر من جامع المشرك وسكن معه فهو مثله. قال تعالى ان الذين توفاهم - 00:11:28

الملائكة ظالمي انفسهم قالوا فيما كنتم؟ قالوا كنا مستضعفين في الارض. قالوا الم تكن ارض الله واسعا فتهاجر فيها فاولئك مأواهم

جهنم وساءت مصيرا. وروا ابن ابي حاتم عن ابن عباس قال آآ كان قوم من اهل مكة اسلموا وكانوا يستخفون - 00:11:48

الاسلام فاخرجهم المشركون يوم بدر معهم فاصيب بعضهم بفعل بعض فقال المسلمون كان اصحابنا هؤلاء مسلمين فاكراه فاستغفروا

لهم ونزلت ان الذين توفاهم الملائكة ظالم انفسهم. الآية وقال ضحاك نزلت في اناس من المنافقين - 00:12:08

تخلفوا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وخرجوا مع المشركين يوما بدر. واصيبوا ذكر ابن كثير. ثم قال آآ قال هذه اية عامة في

كل من اقام بين ظهراني للمشركين وهو قادم على الهجرة وليس متمكنا من اقامة دين فهم مرتكب حرام - 00:12:28

معي وبنفس الآية الى اخر كلامه الذي تقدم قريبا. وفي اجوبة ال الشيخ آآ لما سئل هل يجوز للانسان ان يسافر الى بلاد الكفار لاجل

تجارة ام لا؟ الجواب ان كان يقدر على اذهار دينه ولا يوالي المشركين جاز له ذلك فهو سافر بعض الصحابة - 00:12:48

ابي بكر رضي الله عنه وغيره فلم ينكر ذلك النبي صلى الله عليه وسلم كما رواه احمد في مسنده وغيره وغيرهم وان كان لا يخطر

على اثار دينه ولا على عدم موالاتهم لم يجز السفر له الى ديارهم. كما نص على ذلك العلماء وعليه - 00:13:08

تحمل الاحاديث التي تدل على نهى عن ذلك ولان الله تعالى اوجب على الانسان العمل التوحيد وفرض عليه عدواة المشركين. فما كان

ذريعة وسبى ذريعة وسببا الى اسقاط ذلك لم يجز. وايضا فقد يجره يجره ذلك الى موافقة وارضائهم. كما هو الواقع ولكثير ممن -

00:13:27

اني اسافر الى بلدان المشركين من من فساق المسلمين. المصادر الثانية هل يجوز للانسان ان يجلس في بلد الكفار وشعائر الشرك

كظواهره لاجل تجارة ام لا؟ الجارة عن هذه المسألة؟ والجواب عن التي قبلها سواء ولا فرق في ذلك بين دار الحرب ودار الصلح -

00:13:51

فكل بلد لا يقدر المسلم على اظهار دينه فيما لا يجوز فيها لا يجوز له السفر اليها. على ما صمت الثالثة هل يفرق بين مدة القرية مثل

شهر او شهرين وبين المدة البعيدة؟ الجواب انه لا فرق بين - 00:14:11

القرية والبعيدة فكل بلد لا يقدر على اظهار دينه فيما فيها ولا على عدم موالاته المشركين لا يجوز له وقام فيه فيها ولا يوم واحد اذا

كان يقدر على الخروج منها انتهى - 00:14:31

وفي اجوبة اخرى وما قولكم في رجل دخل هذا الدين واحبه ويحب من دخل فيها ويبغض الشرك واهله ولكن اهل بلده يسرحون

اصحابنا هؤلاء يصرحون اصحابا من دون هؤلاء المسلمين. واكرهوا فاستغفروا لهم - 00:14:47

مرة ثانية يصرحون بعداوة اهل الاسلام ويقاتلون اهله ويعتذرون بان ترك الوطن يشق عليه ولم يهاجر عنهم العذاب فهل يكون مسلما هذا ام كافرا؟ الجواب اما الرجل الذي عرف التوحيد وامن به واحبه واحب اهله وعرف الشرك - 00:15:08  
ابغضه ابغض اهله ولكن اهل بلده على الكفر وشركه. ولم يهاجر فهذا فيه تفصيل. فان كان يقدر على اظهار دينه عندهم ويبتدأ منه ومما هم عليه من دينه ويظهر لهم كفرهم وعداوتهم لهم ولا يفتنونه عن دينه لاجل عشيرته او ماله او غير ذلك فهذا لا يحكم بكفره ولا - 00:15:36

اذا قدر على الهجرة ولم يهاجر ومات بين اذهر المشركين. آآ فنخاف ان يكون قد دخل في اهل هذه الاية ان الذين توفاهم الملائكة ظالم انفسهم الاية فلم فلم يعذر الله الا من لم يستطع حيلة ولا يهتدي سبيله. ولكن نقول لمن - 00:16:00  
يوجد اليوم منها هو كذلك من هو كذلك. بل الغالب ان المشركين لا يدعونه بين اظهرهم بل اما قتلوه واما اخرجوه وام من ليس له عذر في ترك الهجرة وجلس بين اظهره واثار لهم انهم منهم وان دينهم حق ودين الاسلام باطل. فهذا - 00:16:20  
مرتضى ولو عرف ديننا بقلبه لانه يمتنع عن الهجرة آآ محبة دنيا عن الآخرة. وتكلم بكلام الكفر من غير اكراه فدخل في قوله ولكن من شرح بالكفر صدره الايات وهذا من جواب الشيخ حسين والشيخ عبد الله اه ابن الشيخ محمد ابن عبد الوهاب رحمهم الله تعالى وعفا عنهم. ولما سئل عنها اهل بلد اه - 00:16:40

بلات هم هذه الدعوة وبعضهم يقول هذا الامر حق اولاً غير منكرا ولا غير منكرا ولا امر بمعروف وينكر على الموحدين اذا قالوا تبرأنا من دين الالباء والاجداد والذين يقولون هذا امر زين - 00:17:05  
لا يمكنه يقوله جهارا اجابوا بان اهل هذه القرية المذكورين اذا كان قد قامت عليهم الحجة التي يكفر من خالف حكمهم حكم الكفار والمسلم الذي بين اظهرهم ولا يمكن الايثار دينه يجب عليه الحجة آآ هجرة اذا لم يكن - 00:17:27  
ممن عذر الله فان لم يهاجر فحكمه وحكمه في في القتل فاخذ المال انتهى. وفي هذه الاجوبة مصايب منها بيان تضعف وانه الذي لا يستطيع حيلته ولا يهتدي سبيله. وقد تقدم ذلك ومنها ان لمسلم اذا لم يقدر على اثار دينه وجبت - 00:17:47  
عليه الهجرة هو تقدم ايضا ومنها سفر اثار الدين وهو ان يسرح للكفار بكفرهم وعداوتهم لهم ولما هم عليه من الدين اتقدم ايضا ومنها بيان انه اذا فعل ذلك ان يصرح لهم بكفره وعداوتهم لهم فانهم لا يتركونه بين اظهرهم - 00:18:07  
اما قتلوها واما اخرجوه. قلته اخبر الله بذلك عن جميع الكفار. فقال تعالى وقال الذين كفروا لرسله ولن نخرجن من ارضنا او لتعودن في ملتنا فاوحل اليهم ربهم ولنهلكن للظالمين. ولنسكننكم الارض من بعدهم - 00:18:27  
ذلك لمن خاف مقامي وخافوا بعيد. وقال تعالى اخبارا عن قوم شعيب قال الملاء الذين استكبروا من قومه لنخرجنك يا شعيب والذي ان امن معكم من قريتنا او لتعودن في ملتنا. قال او لو كنا كارهين؟ وقال تعالى اخبرنا عن اصحاب الكهف انهم - 00:18:47  
يظهروا عليكم يرجموكم او يعيدكم في ملتهم ولن تفلحوا اذا ابداء. وهي وقوله يرجو منكم اي يقتلوكم برجم. وهذا الذي اخبر الله به واثار اليه ائمة الاسلام هو الواقع في هذه الازمان - 00:19:07

فان المرتدين بسبب موالة المشركين ودخوله في طاعتهم لا يرضون الا بمن وافقهم على ذلك واذا انكر عليهم منكر اشد الاذى واخرجوه من بين اذهدهم ولا يسعوا في قتله ان وجدوا الى ذلك سبيلا - 00:19:25  
الحمد لله الله اكبر الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد فرحمه الله تعالى فصل واما المسألة الثالثة ولا لا؟ الرابعة الرابعة رحمه الله تعالى فاصل واما المسألة الرابعة - 00:19:46  
وهي مسألة اظهار الدين ورحمه الله تعالى فان كثيرا من الناس قد ظن انه اذا قدر على ان يتلفظ بالشهادتين وان يصلي الصلوات الخمس ولا يرد على المساجد فقد اظهر دينه - 00:20:17  
وان كان مع ذلك بين المشركين او في اماكن المرتدين. هذه المسألة مسألة اظهار الدين يذكرها العلماء في حكم من بقي في دار الكفار او في دار الكفر وفي بلاد الكفر - 00:20:36  
وساكن المشركين وجامعهم لا شك ان الشريعة جاءت بمفارقة المشركين وعدم مساكنتهم وعدم مجامعتهم لان ذلك ذريعة الى فساد

القلوب وفساد الاخلاق ولان الانسان يعرض نفسه في بقاءه معهم من البلاء ما لا يعلمه الا الله سبحانه وتعالى - [00:20:51](#)  
وذلك انه قد يفتن في دينه وقد يفتنى في اخلاقه وقد يرى قد يرى ما لا يستطيع دفعه ولا مدافعتة ولاجل ذلك جاء عبد الله بن عبد  
الله رضي الله تعالى عنه - [00:21:15](#)

انه بايع النبي صلى الله عليه وسلم واشترط عليه ومفارقة المشركين واشترط مفارقة المشركين وجاء في حي باهزي بن الحكيم عن  
ابيه عن جده ان الله لا يقبل من مشرك عمل بعد اذن ان الله لا يقبل من مشرك عمل بعد اسلامه او يفارق المشركين. بمعنى ان يفارقهم  
- [00:21:33](#)

وينتقل دار المسلمين وجاء ايضا عن عن جرير ابن عبد الله ان النبي صلى الله عليه وسلم قال انا بريء ممن اقام بين ظهرائي  
المشركين واختلف في رفعه ووقفه وفي في وصله وارساله - [00:21:55](#)  
وجاء عن سمرة بن جد رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من جامع المشرك او سكن معه فهو مثله وقد اوجب  
الله عز وجل الهجرة - [00:22:13](#)

على المسلم ولم يستثن من ذلك الا المستضعف العاجز الا المستضعفين من الرجال والنساء والولدان فاولئك عسى الله ان يعفو عنهم  
فالذي تسقط عن الهجرة المستضعف الذي لا يجد حيلة ولا يهتدي سبيلا - [00:22:26](#)

ويلحق المستضعف النساء والاطفال كما قال تعالى اولم تكن ارض الله واسعة فيها فاولئك مأواهم جهنم وساءت مصيرا. الا  
المستضعفين اي الذي لا يستطيعون الهجرة وهذا محله اجماع العلم ان الهجرة واجبة - [00:22:46](#)  
لمن عجز عن اقامة دين الله عز وجل والفقهاء رحمهم الله تعالى يذكرون هذه المسألة وهي مسألة الهجرة من بلاد الكفار ويقيّدونها اذا  
لم يأمن الفتنة على دينه او لم يأمن الفتنة على نفسه - [00:23:06](#)

فاذا لم يأمن فالهجرة عليه واجبة بالاجماع مع الاستطاعة وانما الخلاف بين الفقهاء اذا استطاع ان يظهر دينه وان يقيم دين الله عز  
وجل في تلك البلاد فهذا الذي وقع فيه خلاف فمنهم من امره بالهجرة - [00:23:29](#)  
ولو استطاع لكي لا يستطيع بدارهم ولكي لا يكون في حكمهم ولتكتير سواد المسلمين. وذهب بعض اهل العلم اذا استطاع ان يظهر  
دينه ويقيم شعائر الله عز وجل. بل ويكون في بقاءه - [00:23:48](#)

نصرة لله عز وجل ونصرة لرسوله كان يدعو الناس الى التوحيد ويأمرهم بالمعروف ويقيموا حجة الله عز وجل على اهل الكفر في  
تلك البلاد فقالوا يبقى هناك بل منهم من رأى وجوب بقاءه لمصلحة المسلمين في بقاءه. لكي يقيم حجة الله ويدعو الناس الى طاعة -  
[00:24:06](#)

لله عز وجل وقد نص غيره اهل العلماء على ذلك حتى قال المورد حتى قال الماوردي كل ارض يظهر المسلم فيها دينه ويستطيع ان  
يظهر دينه فهي دار اسلام بالنسبة له - [00:24:27](#)  
ولاجل هذه المسألة ذكر الشيخ حمد هذي المسألة وهي مسألة حكم البقاء في بلاد المشركين وما معنى قول الفقهاء اظهار الدين فذكر  
هدى قال وقد غلطوا في ذلك اقبح الغلط اي ما بعد اظهار الدين لان من الناس من من يظن ان اظهار الدين هو ان يصلي ويصوم -

[00:24:46](#)  
يبكي ويؤدي شعائر الاسلام الظاهرة فقط دون ان يبين ما يخالف اولئك الكفرة لان من اقى بين ظهرائي الكفر الكافرين والمشركين  
ولم يظهر التوحيد ويبين حقيقة لا اله الا الله وانه يعبد الله وحده ولا يعبد غيره. ويبين ان ما يناقضه انه شرك بالله عز وجل فانه -

[00:25:08](#)  
وان صلى وصام وحج وفعل الامور الكثيرة وهو لم يبين للكفرة انه يحقق التوحيد وانه لا يعبد الا الله وان من عبد غير الله فهو كافر  
فهذا لم يظهر التوحيد. يقول هنا - [00:25:33](#)

وقد غلطوا في ذلك اقبح الغلط واخطأوا اكبر الخطأ فاعلم ان الكفر له انواع واقسام تتعدد بتعدد المكفرات وقد تقدم بعض ذلك كل  
طائفة من طوائف الكفر فلا بد ان يشتهر عندها نوع منه. اي ان الكفر متغاير متبادل. متغاير متبدل من شخص - [00:25:48](#)

كشخص وله انواع وصور كثيرة. فذاك يكفر بشركه وذاك يكفر بسب الله ورسوله. وذاك يكفر بمظاهرة الكفار وما شابه ذلك فقال ولا يكون المسلم مظهرًا لدينه حتى يخالف كل طائفة - [00:26:07](#)

بما اشتهر عندها فيخالف المشركين باظهار التوحيد ويخالف السابيين لاصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ولازواجه باظهار براءة عائشة والترضي عن اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم اذا كان بين رافضة يسبون اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ويقذفون عائشة فان بقائه معهم يكون باظهار الدين وهو وهو ان يظهر - [00:26:22](#)

ترى الترضي عن اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وبراءة عائشة وبينوا وبينوا ذلك ويصرح لها بعدا ويصرح له اي للاعداء بعداوتهم والبراءة من من دينهم الذي هم عليه. ومن كان قوم الشرك فمن - [00:26:47](#)

الكفر بالشرك فاظهار الدين عنده التصريح بالتوحيد او النهي عن الشرك والتحذير منه. من كان كفره بجحد الرسالة فاظهار الدين عنده التصريح بان محمدا صلى الله عليه وسلم رسول الله. والدعوة الى اتباعه. ومن كان كفر بترك الصلاة فاظهار الدين عنده فعل الصلاة والامر بها. ومن كان - [00:27:04](#)

وموالاة المشرك والدخول في طاعتهم فاظهار الدين عنده التصريح بعداوتهم والبراءة من المشركين. وبالجملية فلا يكون مظهرًا لدينه الا من صرح لمن ساكنه من كل كافر ببرائته منه واطهر له عداوته لهذا الشيء الذي صار به - [00:27:24](#)

كافرة وبراءته منه. ولهذا قال المشرك النبي صلى الله عليه وسلم عام ديننا وسقى احلامنا وشتم الهتنا. والنبي صلى الله انما عاب دينهم بان دينهم باطل. وقالوا لا اله الا الله وان العز والمناة لا تنفع ولا تضر من دون الله سبحانه وتعالى - [00:27:43](#)

انتفع ولا تضر فسموا ذلك اعادة لدينهم وسموا ذلك سبا وتسفيها لاحلامهم. فقال الله تعالى قل يا ايها الناس ان كنتم في ريم ان كنتم في شك من ديني فلا اعبد الذين تعبدون من دون الله ولكن اعبد الله الذي يتوفاكم وامرت ان اكون مؤمنين. وان اقم وجهك للدين - [00:28:03](#)

ولا تكونن من المشركين ولا تدعوا من دون الله ما لا ينفعك ولا يضرك فان فعلت فانك اذا من الظالمين فامر الله تعالى بان يقول يا ايها الناس ان يخاطبهم بذلك من باب اقامة الحجة عليهم وتبيين الحق لهم. ودعوته الى الاسلام - [00:28:26](#)

وقال تعالى قل يا ايها الكافرون لا اعبد ما تعبدون. وقال ولك فامر الله رسوله ان يقول الكفار دينكم الذي انتم عليه. انا بريء منه وديني الذي عليه انتم من انتم براء ومنه ما دتم على هذا الكفر والضلال. والمراد التصريح لهم بانهم على الكفر وانه بريء منهم ومن دينهم - [00:28:47](#)

قال فمن كان متبعًا للنبي صلى الله عليه وسلم فعليه ان يقول ذلك ولا يكون مظهرًا لدينه الا بذلك. ولهذا لما عمل الصحابة بذلك مشركون امرهم النبي صلى الله عليه وسلم بالهجرة الى الحبشة ولو وجد لهم رخصة في السكوت عن المشركين - [00:29:07](#)

لما امرهم بذلك الى بلد الغربة والصحيح ان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم انما اظهروا التوحيد بقولهم نشهد ان محمدا نشهد ان لا اله الا الله وان محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان بقوله نشهد ان لا اله الا الله يصرحون بذلك هو اظهار هو اظهار الدين لانهم بقولهم لا اله الا الله - [00:29:25](#)

ابطال كل الهة تعبد مع الله عز وجل. وبشهادتهم ان محمدا رسول الله قد اقرروا بان الرسول نبي. ولجل هذا كفار قريش كانوا يرون من صبعت دينهم ان يعذب ويؤذى حتى يعود الى دينهم. والا والا لم ينقل - [00:29:49](#)

عن احد من الصحابة ممن اسلم من المستضعفين الذين كانوا في مكة انهم كانوا يسبون العزة او يسبون اللات ويلعنون ويقولون انتم كفار وانما كان مجرد هدف اظهروا التوحيد وشهدوا بان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله. والنبي صلى الله عليه وسلم عندما خاطب الكفار خاطبهم - [00:30:10](#)

قم بدعوة من الاسلام وبيان ان دين الذي هم عليه دين باطل وانهم على ضلال وان ما يدعوه اليه هو الحق. وهذه هي دعوة الرسل صلوات الله وسلامه وعليهم ان يعبد الله وذكر الشيخ حمد في هذا ان خالد الوليدة رضي الله تعالى عنه لما وصل الى العرض -

[00:30:30](#)

في مسيرة في مسيرة لاهل اليمامة قد قد مئتي فارس وذكر قصة مجاعة اه مع عندما اخذ بجاعة في ثلاثة وعشرين رجلا من قومه لما وصل الخالد قالوا يا خالد لقد علمت اني قدمت على رسول الله في حياتي فبايعت على الاسلام وانا اليوم على ما كنت بالامس فقال - 00:30:47

خالد يا بجاعة تركت اليوم ما كنت عليه امس وكاره رضاك بامر هذا الكذاب وسكوتك عنه وانت اعز اهل اليمامة وقد بلغك مسيري اقرارا له بمعنى ان من خالط المنكر وجب عليه الانكار وجب عليه الانكار بقلبه ان كان مستضعفا وببيده ولسانه كان قادرا - 00:31:07 فان كان قادرا ان ينكر بلسانه وجب ذلك. واذا كان قال ينكر بيده وجب ذلك. وان لم يستطع الانكار باليد ولا باللسان وجب الانكار القلب ومفارقة المكان والمكان الذي يسب فيه ربا ويسب فيه الله عز وجل - 00:31:29

ويسب فيه رسوله ويدعى فيه الى الكفر والشرك. لا يجوز للمسلم ان يبقى فيه الا اذا كان مستضعفا. اما مع القدرة الى اما اما مع القدرة على الهجرة فانه يجب عليه يهاجر. واما اذا كان المكان الذي هو فيه لا يسب فيه لا يسب فيه لا يسب فيه الله ولا رسوله ولا - 00:31:48

يوجد في هذه البلاد من يظهر سب الرسول او سب اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم. فهدي يجب على الموحد الذي يعيش بين هؤلاء القوم ان يظهر ان يظهر العدواة البغضاء لكل من سب محمد صلى الله عليه وسلم ويظهر ان سب الرسول انه كافر بالله وسابوا اصحابه ايضا كافر بالله - 00:32:08

بقاء المسلم في دار يسب فيه ربا ويسب فيه الرسول وهو ساكت ولا ينكر ولا يضيفه في حكمهم لانه لانه يجب عليه ان يهاجر فاذا كان قادرا. فقال فان قلت اخاف قومي هل لعبدت الي؟ عندما قاله انني خفت قومي. فذكر انه ليس له عذر لانه - 00:32:28 يستطيع ان يكتب ويستطيع ان يرسل ويستطيع ان يخرج ويفارق. فلما ترك ذلك كله كان ذاك تقصيرا منه فاخذ بان ظاهره على المسلمين وظاهرهما مع مسيلمة الكذاب ثم قال وسيأتي بذكر الهجرة قول اولاد الشيخ ان الرجل اذا كان في بلاد كفر - 00:32:49 وكان يقبل على اظهار دينه عندهم ويتبرأ منهم ما هم عليه ويظهر لهم ويظهر لهم كفرا وعداوته آآ لهم ولا يفتنونه عن دين ليالي عشيرته او ماله فهذا لا يحكم بكفره الى اخره. والمقصود ان من استطاع ان يظهر دينه في بلاد الكفر ويظهر الاسلام والتوحيد - 00:33:08

ويبين ويبين كل ويبين مخالفة كل قوم فيما يظهرون فمن يخالف التوحيد يظهر له التوحيد ومن يخالف في الصحابة له بمحبة الصحابة وقد يخالف في تعطيل الصفات وابطالك صفات الله ليظهره التوحيد في اثبات الصفات لله عز وجل ويبين - 00:33:28 ذلك ولا يلزمه على الصحيح لا يلزمه ان يصرخ ان يصرخ في الناس وفي مجامع الناس انهم كفار وانه يتبرأ منه ويعاديهم وانما يظهر ذلك من حاله في محيط مجتمعه الذي هو فيه. والا ابو بكر الصديق قد قد - 00:33:48

قد ذهب ذهب تاجرا الى الشام ولم يلقى انه كاد يأتي الى مجامع الناس ويصرح بانهم على كفر وعلى شرك وعلى ضلال وانما يظهر التوحيد ويبين لا اله الا الله وان محمدا رسول الله يقيم شعائر الدين الظاهرة من فعل ذلك فهذا في حكم اظهر - 00:34:05 اما اشتراط ان يظهر لهم العدواة يعاديهم ويظهر لهم العدواة بمعنى يكون في بين ظهرا نبيهم ويظهر لهم العدواة لا شك انه لا يستطيع ذلك احد ولو اظهر عداوته لهم باللسان او بالقول او بالفعل لانوه اشد الاذا با قد يصل به الحال الى الى قتله الى قتله - 00:34:25 فالصحيح الذي يلزمه هو ان يظهر التوحيد اذا كان للمشركين ويظهر ان كل ان كل مشرك انه بشرك يكون كافرا بالله عز وجل وان حكمه في نار جهنم فاذا فعل ذلك واظهر التوحيد الذي الذي اوجبه الله عز وجل عليه واظهر آآ اذا كان بين - 00:34:45

قوم يكذبون بمحمد صلى الله عليه وسلم قال بل محمد رسول الله والذي يكذبه كافر يقول بهذا قد اظهر دينهم. ثم قال واما المسألة الخامسة وهي مسألة الاستضعاف. بمعنى من الذين يجوز له البقاء في ديار المشركين بالاجماع - 00:35:05 ان المستضعف الذي لا يستطيع حيلته ولا يهتدي سبيلا فاولئك لا اثم عليهم ولا حرج عليهم لعفو الله عز وجل لهم والله ذكر في قوله وما لكم لا تقاتلون في سبيل الله والمستضعفين من الرجال والنساء والبلدان الذين يقول ربنا اخرجنا من هذه القرية هم يطلبون -

00:35:23

ويسعون في خروجهم من هذا البلد كافر لكنهم لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلا. اه واجعل لنا من لدنك وليا واجعل لنا من فبين تعالى مقاتلة فبين تعالى مقاتله الدالة على انهم لم يقيموا مختارين للمقام وذلك - [00:35:44](#)

كم يدعون الله ان يخرجهم فدل على حرصهم على الخروج وانه متعذر عليهم. ويدل على ذلك وصف وصفهم اهل القرية بالظلم وسوء ربهم وسؤالهم ربهم ان يجعل لهم وليا يتولاهم يتولونه ويجعل لهم ناصرا ينصرهم على اعدائهم الذين فقال تعالى الا المستضعفين - [00:36:04](#)

من الرجال والنساء والبلدان لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلا. فاولئك عسى الله ان يعفو عنهم ثم قال قال ابن كثير ولا يقطع التخلص من ايدي المشركين ولو قدروا ما عرفوا يسلكوا الطريق. ولهذا قال تعالى لا يستطيعون حيلة. قال ابن عكرم يعني نهوض - [00:36:24](#)

ولا يهتدون سبيلا يعني طريقا. فهؤلاء المستضعفين اولئك عسى الله ان يعفو عنهم وكان الله غفورا رحيمًا. فهؤلاء معذورون باتفاقه لله لعذر الله له وان الله قد عفا عنه وكان الله غفورا رحيمًا. واما اذا كان يقض الخروج من بلاد المشرك ولم يمنعه - [00:36:46](#) من ذلك الا البشحة بوطنه او عشيرته او ماله او غير ذلك فان الله تعالى لم يعذر لم يعذر من تعذر بذلك وسماه الله ظالم بنفسه فقال ان الذين توفاه الملائكة ظالمي انفسهم قالوا فيما كنتم؟ قالوا كنا مستضعفين في الارض. قالوا كنا مستضعفين بين كفار وبين - [00:37:06](#)

لا نستطيع ان نجابههم ولا نستطيع ان نقاتلهم ولا نستطيع ان نباينهم. فقال الم تكن ارض الله واسعة فتهاجر فيها فاولئك مأواهم جهنم وساءت بصيرا. وهذه من استطاع الهجرة. اما اذا كان بين قوم كافرين ومشركين وليس - [00:37:26](#) هناك بلد يقبله من بلاد المسلمين كما هو الحاصل في بلاد المسلمين لا يستطيع كل مسلم ان يذهب الى بلاد المسلمين الا بشروط وفيما وما شابه ذلك فينزل من عجز عن ذاك منزلة المستضعف ينزل منزلة المستضعف وانه لا يستطيع حيلة ولا يهتدي سبيلا فاولئك عسى الله ان يعفو عنهم وكان الله غفورا - [00:37:46](#)

رحيبة اب من قدر على الهجرة وقدر على الانتقال من بلد الكفر هي بلد الاسلام ومن بلد الشرك الى بلد التوحيد ومن بلد البدعة الى السنة دون ان يكون في بقائه مصلحة للمسلمين. واطهارا لدين الله عز وجل فهذا واقع في كبيرة من كبائر الذنوب بل - [00:38:06](#) اذ وافقهم على كفرهم وقع في ناقض النواقض الاسلام ثم قال ابن كثير رحمه الله تعالى فهذه الاية عامة في كل من اقام اذا ظهر المشركين وهو قادر على الهجرة وليس متمكرا من اقامة الدين. فهو مرتكب حراما بالاجماع - [00:38:29](#) وبنصه حيث يقول تعالى ان الذين توفاهم الملائكة ظالمي انفسهم اي بترك الهجرة قالوا فيما كنتم؟ قال لم تكن قالوا اي لما بكنتم ها هنا وتركت هجرة؟ قالوا كنا مستضعفين اي لا نرفع الخروج من البلد ولا الذهاب في الارض. قالوا اه قالوا قال الم تكن ارض الله واسعة فتهاجروا فيها فاولئك - [00:38:44](#)

اولئك مأواهم جهنم وساءت بصيرا. وقد روى ابو داود عن سبب الجندي باسناد ضعيف. من جانب عن المشرك وسكن معه فانه مثله. نسأل الله السلامة ولذا قال عمر بن العاص رضي عبد الله بن عمرو من بنى في بلاد المشركين وشهد نيروزه مهرجانهم حشر معهم يوم القيامة - [00:39:05](#)

نسأل الله العافية والسلامة. وقال سدينا ابن اسا العباس وعقيل ونوفل. قال ابن عباس اجد نفسك وابني اخيك. قال يا رسول الله كنت مسلما قال يا رسول الله الم نصلي قبلتك ونشهد الشهادة؟ قال يا عباس انكم خاضتم فهم صبتهم ثم تلو الاية الم تكن ارض الله واسعة؟ وقال النبي العباس انما كان - [00:39:25](#)

ظاهرك علينا وليس لنا الا ما اظهرت. ثم قال المقصود ببيان مسافة الاستضعاف وادى المستضعف والذي لا يستطيع حيلته ولا يهتدي في سبيله وبعد ذلك يقول ربنا اخرجنا من هذه القرية الظالم اهلها واجعل لنا من لدنك وليا واجعل لنا من لدنك نصيرا - [00:39:45](#) الاية فهذا الذي عذره الله عز وجل. المسألة الثالثة وهي وجوب الهجرة وادها باقية الى غياص الساعة باقية الى قيام الساعة. وذلك ان الهجرة لا تنقطع حتى تنقطع التوبة. ولا تنقطع التوبة حتى تطلع الشمس - [00:40:05](#)

في مغربها كما روى حديث ابن عثمان عن عن أبي هند عن دعاء ابن أبي سفيان رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تنقطع الهجرة حتى تنقطع التوبة ولا - [00:40:25](#)

قطع التوبة حتى تطلع الشمس من مغربها وهذا الاسناد هذا الاسناد فيه اه فيه رواه حيز بن عثمان عن عبد الرحمن بن أبي عوف وهو من ضيوف الحارس شيوخ الحريز كلهم ثقات كما قال ابو داود. وان كان فيه جهالة عن أبي هند وهو رجل ليس بمشهور بالمعروف. فهذا الحديث - [00:40:39](#)

يشهد له ايضا حديث السعدي الذي رواه شريح الذي رواه شريحا ابن السعدي رضي الله تعالى عنه. وهو حديث عند الامام احمد رحمه الله تعالى ابن حي ضبضة ابن زرع من حي اسماعيل ابن عياش عن ظبطة ابن زرة عن شريح عن شريح ابن عبيد عند ذلك ابن - [00:40:59](#)

تخبر آ قال عن ابن السعدي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تنقطع الهجرة ما قتل العدو لا تنقطع الهجرة ما قوتل العدو او ما دام العدو يقاتل فهذا الحديث يشهد حديث صحيح واسناده واسناده حسن اسناده حسن وهو يشهد - [00:41:20](#) معاذ رضي الله تعالى عنه ورواه ابو يعلى عن الازهر بن راشد عن آ قال حدث انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تستضيئ بدار المشركين لا تستضيئ بدار المشركين - [00:41:40](#)

كاين وهذا الحين في اسناد ايضا ضعف رواه ابو يعلى رواه ابو يعلى رحمه الله رواه ابن احمد قبل ذلك رواه الامام احمد من حديث العوام بن حوشب قال حدثنا الازهر بن راشد عن انس بن مالك رضي الله تعالى - [00:41:53](#)

عن النبي صلى الله عليه وسلم يقال لا بنار المشركين. وهذا ضعيف لضعف اظهر ابن راشد فهو ليس آ ليس بمعروف فالحي ضعيف بسبب اظهر ابن راشد العوام وهو ضعيف الحديث فوجه المجهول - [00:42:14](#)

وجاء ايضا من هذا الحديث حديث الازهر بن راشد لقوله صلى الله عليه وسلم لا تزود دار المشركين هو حديث رواه اظهر بن راشد عن انس رضي الله تعالى عنه رجل مجهول لا يعرف - [00:42:38](#)

قال ابن كثير معناها لا تقاربهم في المنازل بحيث تكونوا معهم في بلادهم واصح من ذلك حديث جليل ان من بايعه ومفارقة المشركين. قال على الصلاة مفارقة المشركين. ان الله لا يقول مشرك العمل بعد اسلام او يفارق المشركين. بمعنى انه يلزمه - [00:43:03](#)

ان يفارق المشركين ويجارهم ثم ذكر قوله تعالى ان الذي توفنا بظالم انفسهم وذكر ان هؤلاء هم الذين عذروا اما غيرهم فانهم لا يعذرون ببقاء في دار الكفار. وروى الذبيحات عن ابن عباس قال كان قوم من اهل مكة اسلم وكانوا يستخفون بالاسلام. يستخفون - [00:43:23](#)

كانوا يستخفون بالاسلام فاخرجه المشرك يوم بدر معهم فاصيب معهم بفعل بعض في بعرفها فقال المسلمون فقال قتلنا اصحابنا هؤلاء المسلمين اي اصابهم المسلم القتل فقال المسلمون كان اصحاب المسلمين واكره فاستغفر لهم فنزت الآية ان الذين توفاهم غير ظالمي انفسهم وقال الضحاك نزلت في اناس منافقين تخلف عن رسول - [00:43:48](#)

وخرج من المشركين وبدر فاصيبوا ذكره ابن كثير. ثم قال على كل حال نقول هؤلاء الاجازة فيهم الآية هم اناس كانوا مسلمين وكانوا في بلاد الكفر ولم يهاجروا مع قدرتهم على الهجرة بل وخرجوا مع المشركين ولم يقاتلوا انما خرجوا مع المشركين في ظاهر حالهم. فاصيب منهم من اصيب - [00:44:12](#)

ولا شك ان من اصيب وقتل وهو مع الكفار فانه لا يودع ولا ولا يعتبر قتله يترتب عليه شيئا من الدية او الخطأ لانه هو الذي او لانه هو الذي اوقع نفسه بذاك من قتل - [00:44:32](#)

مسلمًا خرج مكرها مع الكفار واصابه مسلم وقتله فلا دية فيه فلا دية فيه ولا آ ولا ولا كفارة لانه ظاهر حاله انه خرج معهم وحاله انه معهم. اما اما اه اما اذا كان هذا المسلم اه اما اذا كان المسلم اه كان معه موافقا له فقتل فحكمه حكمه في الدنيا - [00:44:46](#) والاخرة. اما اذا خالفه بالباطل ووافقه ولم يوافقه في الظاء انما خرج مكره معهم بعدم موافقته. فانه فان ظاهره وانه ضدنا وقصد

قتله مشروع ولا اشكال في من قتله الا اذا علم انه مكره كان يكون اسيرا بين ظهري الكافرين - [00:45:13](#)  
اخرج معهم مكرها هذا الذي اذ قتل ففيه الدية من بيت مال المسلمين ولا يجوز من يقصده القتل لانه بكرة في الخروج كما بكرة هو  
في البقاء لكونه مستضعف يقول هنا - [00:45:33](#)

وفي اجوبة ال الشيخ لما سئلوا هل يجوز للانسان ان يسافر بلاد الكفار لاجل التجارة ام لا؟ قال الجواب ان كان ان كان يقدر على  
اظهار دينه ولا يوالي المشركين - [00:45:49](#)

له ذلك. فقد سافر بعض الصحابة بكر وعمر وابي بكر رضي الله تعالى عنه فلم ينكر ذلك النبي صلى الله عليه وسلم كما ورد في  
مسنده وغيره وان كان لا وان كان لا يقدر على اظهار دينه ولا على عدم موالاته لم يجد السفر له الى ديارهم. كما نص ذلك العلماء  
وعليه تحمل الاحاديث تدل على النهي عن - [00:45:59](#)

ولان الله تعالى اوجب على الانسان العمل بالتوحيد وفرض عليه عداوة المشركين فما كان ذريعة وسببا الى اسقاطك لم يجز. وايضا  
فقد يجز الى موافقتهم وارضائهم كما هو الواقع لكثير من يساء بلاد الكفار من فساق المسلمين. المسألة الثانية هل يجوز للانسان ان  
يجلس في بلاد الكفار وشعائر - [00:46:19](#)

تلك ظاهرة لاجل التجار لا هذي المسألة والجواب على التي قبل سواء ولا يجوز للمسلم ان يبقى في بلد يسب فيها الله ويسب فيها  
رسوله وتظهر فيها شعائر الشرك ويظهر فيها الفسوق والفجور وهو يستطيع مفارقتها - [00:46:39](#)  
وان اضطر الى الذهاب لها وكان ذهاب اضطرارا لا اختيارا او بكرها لا باختياره. فهنا يجب بعد هذه ان يظهر دينه وان وان يفارق هذه  
المنكرات وان يأمن على دينه بالمفسدة الشبهة والشهوة - [00:46:55](#)

والمسألة الثانية قال هل يفرق بين المدة القريب والقريبة والقليلة؟ قال لا فرق بين المدة القريبة والبعيدة فكل بلد لا يقدر على اظهار  
دينه يا بلى وفيها ولا على عدد لا يجوز له المقام فيها ولا آ ولا يوم الواحد اذا كان يقبل على الخروج انتهى. وفي اجوبة - [00:47:16](#)  
اخرى وما قومك في رجل دخل الدين واحبه ويحب الدخل فيه ويبغض الشرك واهله لكنه ولكن اهل بلدي يصرحون بسب اصحابنا  
بعداوة اهل الاسلام ويقاتلون اهله ويعتذرون ترك الوطن يشق عليه ولم يهاجر عليهم بهذا العذاب. فهل يكون مسلما هذا  
الكافر؟ الجواب اما الرجل الذي - [00:47:36](#)

توحيد وامن به واحبه وعرف الشرك وابغضه وابغضه لكنه ولكن اهل بلدي الشرك ولم يهاجم اي تفصيل فان كان يقبل على  
اظهار دينه عندهم ويتبرأ ومنه مما هم عليه من الدين ويظهر لهم كفرهم وعداوته لهم ولا يفتنونه في الدين لاجل عشيرته وابالغ  
وغير ذلك فهذا لا يحكم بكفره ولكنه اذا قدر على الهجرة ولم - [00:48:04](#)

يهاج ومات على الله المشركين فنخاف فنخاف ان يكون قد دخل في اهل هذه الاية ان الذين توفاهم الملائكة ولكنه اذا قضى على  
الهجرة ولم يهاجر ومات يقول اخاف فلم يعلم الله الا من لم يستطيع حيلة ان يهتدي سبيلا لكن نقول الصحيح ان من استطاع ان يبقى  
- [00:48:24](#)

الى الكفار ويظهر دينه ويتبرأ بالمشركين ويبين حقيقة التوحيد ويخالفهم فيما يعتقدونه ويظهر ذلك ولا يخفيه اي لا يقول في نفسه  
يظهر في نفسه وانما يعرض به ويصرح به اذا سئل عنه ويعرف ذلك عنه فهذا يكون من اهل التوحيد ولا ولا - [00:48:44](#)  
ولا ولا اه يكون ظالم النفس بهذا البقاء. لان الامر بالهجرة هو لمن عجز عن اظهار دينه. وعجز عن ان الى الحق الذي هو عليه ورد الذي  
لا يستطيع اظهار الدين - [00:49:04](#)

ولا يصل هجرة فهذا اذا كان مستضعفا ان كان مستمع عذر وان كان قادر على الهجرة ولم يهاجر فهذا الذي ظلم نفسه واذ وافق الكفار  
في كفر وشركهم فهو مشرك كافر بالله عز وجل - [00:49:19](#)

واظهر لهم واظهر لهم واظهر لهم واظهار لهم انه منهم وان دينهم  
حق ودين الاسلام باطل فهذا كافر مرتد ولو عرف الدين بقلبه. بمعنى ان من وافقهم على كفرهم وضلالهم فهو - [00:49:34](#)  
ومثلهم نسأل الله العافية والسلامة وقد ذكرنا سابقا ان الذي يعذر بالاكراه الذي يعذر الذي يعذر بموافقة اهل الكتاب او موافقة

البشير الكفار هو من؟ هو من كان من الذي يعرض الموافقة؟ من كان في سلطانهم وليس واكره على ذلك بالقتل او - [00:49:54](#)  
سجن هذا الذي يجوز له اظهار الموافقة للكفار بظاهرة دون باطنه. اما باطنه فيكون اما باطنه فيقول  
مؤمن موحدا فهذا الذي يعذر وهو الا من اكره وقلبه مطمئن بالايمان - [00:50:14](#)

ثم قال رحمه الله هذا من جواب ولما سئل عن اهل بلد بلغته الدعوة وبعضهم يقول هذا الامر حق ولا غير منكرا ولا وينكر على  
الموحدين اذا قالوا تبرأنا من دين الالباء والابدان. والذي يقول هذا امر زين. لا يمكن ان يقول جهارا بانه لهذه القرية المذكورين اذا كانوا  
قد - [00:50:34](#)

قامت عليهم الحجة التي يك من خالفها حكم حكم الكفار. والمسلم الذي بين اظهره ولا يمكن اظهار دينه تجب عليه الهجرة. اذا لم  
يكن ممن عذر الله فان لم فحكمه حكم في القتل واخذ المال اي حكم من عاش بين الكفار والمشركين وهو غير مستضعف وهو قادر  
على الهجرة فان حكم - [00:50:54](#)

او حكمهم في اخذ ماله وقصد قتله اذا كان هناك حرب اي من اذا اذا غزى المسلمون بلدا وكان فيها من ينتسب الى الاسلام وهو قادر  
على الهجرة وكان ظاهره موافقا للكفار. ولا يبين برائتهم للكفار وعداوتهم لهم. فان حكمه يكون حكما - [00:51:14](#)  
بالنسبة لظاهره بالنسبة لظاهره وامره في باطنه الى الله عز وجل. لكن من كان مسلما ويعيش بين المسلمين مستضعفا لا يستطيع  
الهجرة ولا يستطيع آآ مفارقة بلده فهذا الذي عذره الله عز وجل ومثل هذا لا يجوز قصده بالقتل اذا استطاع المسلم الا يقتله -

[00:51:34](#)

اما اذا امن تستر به الكفار. ولم يصل المسلمون ان يخلصوا بين اظهرهم او بين ايديهم. فانه يقتل معهم ويبعث على نيته يوم القيامة  
ثم قاموا في هذه المسائل منها بيان المستضعف وانه الذي لا يستطيع حيلة ولا يهتدي سبيلا وقد تقدم لكم منها ان المسلم اذا لم يقض  
على اظهار دينه وجبت - [00:51:54](#)

الهجرة الذي لا يستطيع اظهار دينه الهجرة عليه واجب الاتفاق الا من لم يستطيع ان يهاجر وقد تقدم يعبدها صفة اظهار الدين وهو  
ان يصرح للكفار بكفرهم وعداوتهم لهم. والصحيح ان اظهار الدين - [00:52:20](#)

هو ان يظهر التوحيد وان يظهر الاسلام وان يظهر ان مخالف ذلك من الشرك والكفر وان من خالف التوحيد فهو مشرك كافر ويبين ذلك  
ولا يخفيه ولا يسره بل يصرح به اذا سئل ويعلن به اذا اذا استطاع. فهذا الذي يلزمه الاعلان والاظهار - [00:52:36](#)

اما انه اذا سئل قال لا اكفر الكفار واراكم على حق وانتم على دين صحيح فهذا ان كان مستضعفا عذر باستظافه مع طمأنينة قلبه  
وان كان قادر على الهجرة واطهر الموافقة لهم فهذا كافر مثلهم - [00:52:56](#)

ثم قال بعد ذلك وتقدم ايضا ومنها بيده اذا فعل ذلك قعد يصرح لهم بكفرهم وعداوتهم لهم فانهم لا يتركونه بين اظهرهم بل اما قتل  
واما اخرجه. قلت يقول الشيخ حمد وقد وقد اخبر الله بذلك عن جميع الكفار فقال وقال الذين كفروا لرسلكم من ارضنا -

[00:53:16](#)

او لتعودن في ملتنا فاوحى اليهم ربهم لنهلكن الظالمين ولنسكننكم الارض من بعدهم ذلك من خاف مقامي وخاف وعيد. وقال تعالى  
قوم شعيب قال المأ الذين استكبروا من قوم لنخرجنك يا شعيب والذين امنوا معك من قريتنا او لتعودن في ملتنا قالوا او لو كنا -

[00:53:36](#)

يحكي بهذا حال الكفار وان الكفار لا يتركون من يخالفهم في عقائدهم ويخالفهم في دينهم يبين ان على ضلال وكفر اما ان يقتلوه  
واما ان يخرجوه الا ليكون له منعة وقوة فهذا قد يترك قد يترك لعشيرته - [00:53:56](#)

ومناعته. اما اذا لم يكن له من يحميه وينصره فان الكفار لا يتركونه يظهر توحيدهم ودينه دون ان يؤذوه او او يقتلوه او يسجنوه ثم  
بيض وهذا الذي اخبر الله به واثار واثار ائمة الاسلام هو الواقع في هذه الازمان. فان المرتدين لسبب ولالة المشركين والدخول في

طاعتهم لا يرضون الا - [00:54:16](#)

على ذلك واذا انكر عليه منكر اذوه اشد الايذاء واخرجوه بين اظهرهم بل سعوا في قتله ان وجدوا الى ذلك سبيلا ان وجدوا كذلك

سبيلا. بهذا يكون الشيخ قد ختم رسالته واراد بهذه الخاتم او بهذا الفصل الاخير ان يبين انه لا يمكن لمسلم ان - 00:54:38  
ان يعيش بين الكفار وهو يظهر التوحيد ويصرح بالاسلام وبدين محمد صلى الله عليه وسلم. وهو بين قوم بين قوم يخالفونه في ذلك الا ان يكون هؤلاء لا ينتسبوا الى دين كالعلمانيين والملاحدة والذين يرون بحرية الاديان وما شابه ذلك - 00:54:58  
قد يوافقوه فقد يتركونه ويوافقونه اذا كان لكل آآ شخص دينه وحرية ولو حصل بينهم من السب والشتام فيحصل فهذا قد يحصل بعض البلدان التي لا تمايز بين الاديان ومع ذلك نقول من استطاع ان يترك بلاد الكفر ويهاجم بلاد الاسلام فهذا الذي يجب على -

00:55:18

اسلبوا انه لا يجوز البقاء في بلاد الكفار الا في حالتين اما في حالة العجز والاستضعاف ولا يستطيع حيلته ان يهتدي سبيلا واما في حالة ينتفع به المسلمون في بقائه وينصر الله بالاسلام ويقيم حجة الله على اهل تلك البلاد ويدعوه الى التوحيد وينصر الله به الاسلام وينشر الله به الدين - 00:55:38

بقاؤه خير من هجرته وبقائه في دعوته نصرته لدين الله قد تصل الى الوجوب ان يبقى في تلك البلاد ولا يلزم ولا بل قال بل قد يقال كما قال الرملي وغيره انه لا يجوز من كان في بقائه مصنع للمسلمين ونصرة لاهل الاسلام لا يجوز الهجرة في - 00:55:58  
هذه الحالة فهذه الرسالة الموسومة بسبيل النجاة اراد بها الشيخ عنتر ان يبين ان الواجب على المسلم ان يوالي اولياء الله وان يعادي اعداء الله وان يتبرأ من كل عدو لله ولرسوله صلى الله عليه وسلم من حقق ذلك فقد حقق بعد لا اله الا الله الذي بعد - 00:56:18  
لا اله البراءة والعداوة والبغضاء لكل من عبد غير الله عز وجل ولكل معبود عبد من دون الله وهو راض والا الله موالة ومحبة اهل التوحيد الذين وحدوا الله فهذا هو الايمان وهذا هو التوحيد الذي يرتضيه ربنا واثق عرى الايمان - 00:56:38  
الحب في الله والبغض في الله وعلامة اهل الايمان بعضهم اولياء بعض يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر. فالحمد لله الذي اتم فعلينا هذه الرسالة قراءة وشرحا ونسأل الله عز وجل ان يجعلها حجة لنا لا علينا وان ينفعنا بما قلنا وسمعنا والله تعالى اعلم واحكم -

00:56:58

00:57:18 الله وسلم وبارك على نبينا محمد. اللهم صلي وسلم